



## سياسة الاشتباه بعمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

## مقدمة:

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقا لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١١/٥/١٤٣٣هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.



## مؤشرات الارتباط بعمليات

### غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

١٠. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
١١. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
١٢. محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
١٣. طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
١٤. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
١٥. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
١٦. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.
١٧. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

١. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
٢. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
٣. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
٤. محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و/أو مصدر أمواله.
٥. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
٦. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
٧. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
٨. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
٩. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.

## المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إلتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال و جرائم تمويل الإرهاب.

## الإجراءات في حال وجود مؤشرات الاشتباه :

١. رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة
٢. تعبئة نموذج الاشتباه المرفق .
٣. عدم إشعار العميل بأي تصرف أو تنبيهه .
٤. الرفع للإدارة بالنموذج وكافة المرفقات
٥. التواصل بسرية تامة مع الجهات المختصة .

### نموذج الاشتباه:

	التاريخ
	اسم العميل
	الجنسية
	رقم الهوية
	رقم الجوال
	المبلغ
	مصدر الدخل
	سبب الاشتباه

### المراجع:

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (٧٢) في دورته (الثالثة) هذه السياسة في ٢٥/٣/١٤٣٩ هـ. وتحل هذه السياسة محل جميع سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب سابقا.



## نوصيات مجلس الإدارة الثاني والسبعون في دورته الثالثة المنعقد في الساعة الثامنة مساءً

بمقر الجمعية في يوم الأحد ١٥/٠٣/١٤٣٩هـ الموافق ٠٢/١٢/٢٠١٧م

إنه في يوم الأحد الموافق ١٥/٠٣/١٤٣٩هـ تم اجتماع أعضاء مجلس الإدارة بحضور عدد ( ١٠ ) عضواً وذلك لمناقشة المحاور التالية :

م	محاور الاجتماع	م	م
١	برامج الشراكة	٢	عرض قسم الاعلام
٢	الحضانة والمشغل	٤	مكافأة وتكريم
٥	نماذج سياسات الحوكمة		
م	المحور	التوصية	م
١	برامج الشراكة	وافق المجلس على عقد برامج شراكة مع الجهات ذات العلاقة على أن لا تتجاوز هذه العقود مبلغ ٥٠.٠٠٠ ريال لمدة عام . وتتكون لجنة الشراكات من الآتي :	
		الاسم	الصفة في اللجنة
		علي عبدالله العلوي	رئيساً
		عامر درويش الشبيخي	مدير الجمعية
		أحمد عبدالله الخيري	مدير العلاقات العامة
		حمزه عامر الشهابي	مدير الموارد المالية والمشاريع
٢	عرض قسم الاعلام	وافق المجلس على العرض المقدم من قسم الاعلام بالجمعية والمتضمن عقد شراكة مع مؤسسة أوائل للإشراف على حسابات الجمعية في مواقع التواصل الاجتماعي وتفعيلها، وإدارة موقع الجمعية على الشبكة العنكبوتية.	
٣	الحضانة والمشغل	وافق المجلس على دراسة وتسويق فرص استثمار مشروع الحضانة والمشغل النسائي	
٣	نماذج سياسات الحوكمة	وافق المجلس على اعتماد سياسات الحوكمة التالية: سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب - سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة - سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب - سياسة آليات الرقابة والإشراف على المنظمة وفروعها ومكاتبها وتقييمها - سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين - سياسة جمع التبرعات - سياسة قواعد السلوك سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية	



جمعيّة البر الخيرية بدوقة

الرقم:

التاريخ:

الموضوع:

الشفوعات:

١١٤ / / هـ

٤	مكافأة وتكريم	وافق المجلس على صرف مكافأة مالية بمبلغ وقدره (١٠٠٠) ريالاً تكريماً لتيتم / عبر جمعان الشيخي وذلك بمناسبة تحقيقه المركز الثاني في ألعاب القوى على مستوى المملكة
---	---------------	--

## أسماء أعضاء مجلس الإدارة الحاضرين الاجتماع

الاسم	الصفة	التوقيع
عقيل بن محمد علي الشيخي	رئيس مجلس الإدارة	
حسن بن عبدالله الشهابي	نائب رئيس المجلس	
عقيلي بن عبدالله الشيخي	المشرف المالي	
علي عبدالله العلوي	أمين عام الجمعية	
علي بن محمد الحرازي	عضو	
محمد بن صالح العلوي	عضو	
أحمد بن عبدالكريم الزهراني	عضو	
يوسف بن عقيلي الشيخي	عضو	
علي بن هاشم الشهابي	عضو	
علي بن أحمد المسعودي	عضو	
حسين محمد الجعفري	عضو	